لها وبالفعل في النظم متعلق بوقوع وكذا بين وعامة
بالتخفيف لما مر والمراد بالفرق ما قدمناه من الفرق
بينها وبين القضايا السابقة والفاء لتنفس داخلة
في الخبر لعموم المبتدأ واللام السلب للتقوية لتأخر العامل
اعني قس والمعنى قس السلب على الايجاب في المثال

وان حكمت بسلب الضرورة	عن جانب خالف القضية
في الحكم فهي التي تدعى ممكنة	اي عامة فاطلبه كي تبينه
مثالها الله قديم ثم لا	شيء من القديم حادث علا
وعام الامكان لهاتين جهة	وهذه البسايط الموجهة

البسيطة الثامنة الممكنة العامة وهي التي حكم فيها بعدم ضرورة
خلاف النسبة اي برفع الضرورة عن الجانب المخالف للحكم
فان كان الحكم ايجابا كان هناك سلب الضرورة عن جانب
السلب لانه خلافه وان كان سلبا كان هناك سلب ضرورة
الايجاب لذلك والاولى ان يقال انها التي حكم فيها بثبوت
المحمول للموضوع او سلبه عنه مع ان نقيض الحكم ليس ضروريا
~~كلمه بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه مع ان نقيض~~
الحكم ليس ضروريا لكنه لما قصد بيان معنى الامكان
اقتصر على ما ذكروا انتهى حفيد وفيه مخالفة هذا
والاولى لما قبله من جهة ان ذاك لم يتعرض فيه للحكم المحكوم
به حقيقة اعني الثبوت او الانتفاء بل اقتصر على بيان
رفع الضرورة عن الجانب المخالف لا بيان معنى الامكان
هنا على ان المراد ظاهر وهذه القضية اعم مطلقا
من ساير القضايا المتقدمة حتى من الضرورية المطلقة
والخاصة فيها الامكان الخاص على ما سيجي وذلك لان الشيء
اذا لم يكن مخالفه ضروريا فنقيضه اما ان يكون ضروريا
فحينئذ يصدق قضية ضرورية موافقة له فهو من
القضية

القضية لان احد الطرفين ضروري واما ان يكون غير
ضروري بل يجوز ارتفاعه فالامكان بهذا المعنى
متحقق بكل حال وقد بان لك فيما مضى ان المطلقة العامة
اعم القضايا السابقة وهذه اعم منها لان الواقع بالفعل
لا اقل من ان يكون ممكنا فيثبت انها اعم من الجميع وتوضيح
انه اذا ثبت شيء لشيء يجب ان لا يكون عدم الثبوت ضروريا
والا لكان ثابتا وغير ثابت وهو محال وقس عليه فظهر
انه كلما تحقق قضية فقد تحقق الممكنة العامة ولا
يلزم من تحقق الممكنة تحقق شيء من القضايا لجواز
ان يكون شيء ممكنا في نفسه ولا يكون واقعا هذا سالبة
بالنصب حال من الموجهة جانب متعلق به وفي الحكم
متعلق بخالف والتاء في تبينه بحذف الياء المخففة وتبينه بحذف
التاء بمعنى تتبينه حذفت منه احدى التاءين تخفيفا
اي فاطلب هذا المعنى بجد ينكشف لك امره واثرت ذكر هذين
المثالين لما يتوهم فيهما من منافاة الامكان لان الحكم فيهما
ضروري وقد عرفت ان الضرورية المطلقة لا تنافي الامكان
العام لان قولنا انه قديم بالامكان العام ويفيد رفع الضرورة
عن الجانب المخالف لهذا الحكم وهو سلب القدم عنه تعالى
بل ثبوت القدم له ضروري وقولنا لا شيء من القديم بحادث
معناه سلب الضرورة عن الجانب المخالف للسلب وهو
الايجاب اي للضرورة في ثبوت الحادث للقديم بل انتفاؤه
عنه ضروري وقوله علا بمعنى تعالى للتتميم يعني تعالى
القديم وهو ذات الله تعالى وصفاته القديمة عن
ان تكون حادثة والواو في قوله وعام الامكان للحال اي اذكر
هذين المثالين حال كونك جاعلا الامكان العام جهة لها
ليحصل الغرض وقد انقضى الكلام على البسايط وذكرت
المركبات بقولي

اما المركبات فهي الآتي	قد قيد باللادوام الذاتي